

^١ لَا تَنْتَرُ نَوْرَ أَخِيكَ أَوْ سَانَةَ سَارِدًا وَتَنْعَاصِي عَنْهُ، بَلْ تَرْدُدُ إِلَى أَخِيكَ لَا مَحَالَةً.^٢ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخُوكَ قَرِيبًا مِنْكَ أَوْ لَمْ تَعْرِفْهُ، فَصُمَّهُ إِلَى دَاخِلِ بَيْتِكَ. وَكَوْنُ عِنْدَكَ حَسَنَ يَطْلُبُهُ أَخُوكَ، حِينَدِ تَرْدُدِهِ إِلَيْهِ.^٣ وَهَكَذَا تَقْعُلُ بِحَمَارِهِ، وَهَكَذَا تَقْعُلُ بِتَبَابِهِ. وَهَكَذَا تَقْعُلُ بِكُلِّ مَقْفُودٍ لِأَخِيكَ يُفْقَدُ مِنْهُ وَتَجِدُهُ. لَا يَجِدُ لَكَ أَنْ شَعَاصِي. لَا تَنْتَرُ حَمَارَ أَخِيكَ أَوْ نَوْرَهُ وَاقِعًا فِي الطَّرِيقِ وَتَنْعَافِلُ عَنْهُ بَلْ تُقِيمُهُ مَعَهُ لَا مَحَالَةً.^٤ لَا يَكُنْ مَتَاعُ رَجُلٍ عَلَى امْرَأَةٍ، وَلَا يَلِيسْ رَجُلٌ نَوْبَ امْرَأَةٍ، لَأَنْ كُلُّ مَنْ يَعْمَلُ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ لِدَى الرَّبِّ إِلَيْهِ.^٥ إِذَا أَنْقَقَ قُدَّامَكَ عُشْ طَائِرٌ فِي الطَّرِيقِ فِي شَجَرَةٍ مَا أَوْ عَلَى الْأَرْضِ، فِيهِ فِرَاجٌ أَوْ يَبْصُرُ، وَالْأَمْ حَاضِنَةُ الْفِرَاجِ أَوْ الْبَيْصَنِ، فَلَا تَأْخُذِ الْأُمَّ مَعَ الْأُولَادِ.^٦ أَطْلَقَ الْأُمَّ وَحْدَ لِنَفْسِكَ الْأُولَادَ، لِيَكُونَ لَكَ حَيْزٌ وَتُطْبِلَ الْأَيَامَ.^٧ إِذَا بَيْتَ بَيْتَنَا حَدِيدًا فَاعْمَلْ خَائِطًا لِسَطْحِكَ لِلَّأَنْ تَحْلِيَتِ دَمًا عَلَى بَيْتِكَ إِذَا سَقَطَ عَنْهُ سَاقِطٌ. لَا تَرْزَعَ حَفْلَكَ صَفَقْيَنِ، لِلَّا يَقْدَسَ الْمِلْءُ، الرَّزْعُ الَّذِي تَرْزَعُ وَمَحْصُولُ الْحَقْلِ. لَا تَخْرُثُ عَلَى نَوْرٍ وَحَمَارٍ مَعًا.^٩ لَا يَلِيسْ نَوْبَا مُخْتَلِطًا صُوفًا وَكَتَانًا مَعًا.^{١٠} إِعْمَلْ لِنَفْسِكَ جَدَائِلَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَطْرَافِ نَوْبِكَ الَّذِي تَسْعَطِي بِهِ.^{١١} إِذَا اتَّخَذَ رَجُلٌ امْرَأَةً وَحَيْنَ دَخَلَ عَلَيْهَا أَعْصَنَهَا، وَتَسْبَ إِلَيْهَا أَسْبَابَ كَلَامٍ، وَأَسَاعَ عَنْهَا أَسْمًا رَدِيَّا، وَقَالَ، هَذِهِ الْمَرْأَةُ اتَّخَذَهَا وَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهَا لَمْ أَجِدْ لَهَا عُذْرَةً. يَأْخُذُ الْفَتَاهَ أَبُوها وَأَمْهَا وَتُخْرِجَانِ عَلَامَةً عَذْرَتَهَا إِلَى سُبُّوْخِ الْمَدِيَّةِ إِلَى الْبَابِ، وَيَقُولُ أَبُو الْفَتَاهِ لِلشَّيْوخِ، أَعْطِيَتِ هَذَا الرَّجُلَ ابْتِيَ رَوْحَةً فَأَبْغَضَهَا.^{١٣} وَهَا هُوَ قَدْ جَعَلَ أَسْبَابَ كَلَامٍ قَائِلًا، لَمْ أَجِدْ لِبَيْتِكَ عُذْرَةً. وَهَذِهِ عَلَامَةُ عُذْرَةِ ابْتِيِّي. وَبِسَطَانِ النَّوْبِ أَمَامَ سُبُّوْخِ الْمَدِيَّةِ.^{١٤} فَيَأْخُذُ سُبُّوْخُ تِلْكَ الْمَدِيَّةِ الرَّجُلَ وَبُوْدِيَّوَهُ^{١٥} وَبُعْرُمُوْهُ^{١٦} مِنَ الْفِضَّةِ، وَيَعْطُوْهَا لِأَبِي الْفَتَاهِ، لَأَنَّهُ أَسَاعَ أَسْمًا رَدِيَّا عَذْرَاءَ مِنْ إِسْرَائِيلَ. فَكَوْنُ لَهُ رَوْحَةً. لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطْلِقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ.^{١٧} وَلَكِنْ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ صَحِيحًا، لَمْ تُوْجِدْ عُذْرَةً لِلْفَتَاهِ.^{١٨} يُخْرِجُونَ الْفَتَاهَ إِلَى بَابِ بَيْتِ أَبِيهَا، وَبِرْجُمُهَا رِجَالُ مَدِيَّتَاهَا بِرِزْنَاهَا فِي بَيْتِ أَبِيهَا. فَتَنْزَعُ عَمِيلُتْ قَبَاحَةً فِي إِسْرَائِيلَ بِرِزْنَاهَا فِي بَيْتِ أَبِيهَا. فَتَنْزَعُ السَّرَّ مِنْ وَسْطَكِهِ.^{١٩} إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ مُصْطَطِجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ رَوْحَةً بَعْلَ، يُفْتَلُ إِلَيْهَا، الرَّجُلُ الْمُصْطَطِجِعُ مَعَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةِ. فَتَنْزَعُ السَّرَّ مِنْ إِسْرَائِيلِ.^{٢٠} إِذَا كَانَتْ فَتَاهَ عَذْرَاءً مَخْطُوبَةً لِرَجُلٍ، فَوَجَدَهَا رَجُلٌ فِي الْمَدِيَّةِ

^١ لَا تَنْتَرُ نَوْرَ أَخِيكَ أَوْ سَانَةَ سَارِدًا وَتَنْعَاصِي عَنْهُ، بَلْ تَرْدُدُ إِلَى أَخِيكَ لَا مَحَالَةً.^٢ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخُوكَ قَرِيبًا مِنْكَ أَوْ لَمْ تَعْرِفْهُ، فَصُمَّهُ إِلَى دَاخِلِ بَيْتِكَ. وَكَوْنُ عِنْدَكَ حَسَنَ يَطْلُبُهُ أَخُوكَ، حِينَدِ تَرْدُدِهِ إِلَيْهِ.^٣ وَهَكَذَا تَقْعُلُ بِحَمَارِهِ، وَهَكَذَا تَقْعُلُ بِتَبَابِهِ، وَهَكَذَا تَقْعُلُ بِكُلِّ مَقْفُودٍ لِأَخِيكَ يُفْقَدُ مِنْهُ وَتَجِدُهُ. لَا يَجِدُ لَكَ أَنْ شَعَاصِي. لَا تَنْتَرُ حَمَارَ أَخِيكَ أَوْ نَوْرَهُ وَاقِعًا فِي الطَّرِيقِ وَتَنْعَافِلُ عَنْهُ بَلْ تُقِيمُهُ مَعَهُ لَا مَحَالَةً.^٤ لَا يَكُنْ مَتَاعُ رَجُلٍ عَلَى امْرَأَةٍ، وَلَا يَلِيسْ رَجُلٌ نَوْبَ امْرَأَةٍ، لَأَنْ كُلُّ مَنْ يَعْمَلُ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ لِدَى الرَّبِّ إِلَيْهِ.^٥ إِذَا أَنْقَقَ قُدَّامَكَ عُشْ طَائِرٌ فِي الطَّرِيقِ فِي شَجَرَةٍ مَا أَوْ عَلَى الْأَرْضِ، فِيهِ فِرَاجٌ أَوْ يَبْصُرُ، وَالْأَمْ حَاضِنَةُ الْفِرَاجِ أَوْ الْبَيْصَنِ، فَلَا تَأْخُذِ الْأُمَّ مَعَ الْأُولَادِ.^٦ أَطْلَقَ الْأُمَّ وَحْدَ لِنَفْسِكَ الْأُولَادَ، لِيَكُونَ لَكَ حَيْزٌ وَتُطْبِلَ الْأَيَامَ.^٧ إِذَا بَيْتَ بَيْتَنَا حَدِيدًا فَاعْمَلْ خَائِطًا لِسَطْحِكَ لِلَّأَنْ تَجْلِبَ دَمًا عَلَى بَيْتِكَ إِذَا سَقَطَ عَنْهُ سَاقِطٌ.^٩ لَا تَرْزَعَ حَفْلَكَ صَفَقْيَنِ، لِلَّا يَقْدَسَ الْمِلْءُ، الرَّزْعُ الَّذِي تَرْزَعُ وَمَحْصُولُ الْحَقْلِ.^{١٠} لَا تَخْرُثُ عَلَى نَوْرٍ وَحَمَارٍ مَعًا.^{١١} لَا تَبْسَنْ نَوْبَا مُخْتَلِطًا صُوفًا وَكَتَانًا مَعًا.^{١٢} إِعْمَلْ لِنَفْسِكَ جَدَائِلَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَطْرَافِ نَوْبِكَ الَّذِي تَسْعَطِي بِهِ.^{١٣} إِذَا اتَّخَذَ رَجُلٌ امْرَأَةً وَجَيْنَ دَخَلَ عَلَيْهَا أَعْصَنَهَا، وَتَسْبَ إِلَيْهَا أَسْبَابَ كَلَامٍ، وَأَسَاعَ عَنْهَا أَسْمًا رَدِيَّا، وَقَالَ، هَذِهِ الْمَرْأَةُ اتَّخَذَهَا وَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهَا لَمْ أَجِدْ لَهَا عُذْرَةً. يَأْخُذُ الْفَتَاهَ أَبُوها وَأَمْهَا وَتُخْرِجَانِ عَلَامَةً عَذْرَتَهَا إِلَى سُبُّوْخِ الْمَدِيَّةِ إِلَى الْبَابِ، وَيَقُولُ أَبُو الْفَتَاهِ لِلشَّيْوخِ، أَعْطِيَتِ هَذَا الرَّجُلَ ابْتِيَ رَوْحَةً فَأَبْغَضَهَا.^{١٥} وَهَا هُوَ قَدْ جَعَلَ أَسْبَابَ كَلَامٍ قَائِلًا، لَمْ أَجِدْ لِبَيْتِكَ عُذْرَةً. وَهَذِهِ عَلَامَةُ عُذْرَةِ ابْتِيِّي. وَبِسَطَانِ النَّوْبِ أَمَامَ سُبُّوْخِ الْمَدِيَّةِ.^{١٦} فَيَأْخُذُ سُبُّوْخُ تِلْكَ الْمَدِيَّةِ الرَّجُلَ وَبُوْدِيَّوَهُ^{١٧} وَبُعْرُمُوْهُ^{١٨} مِنَ الْفِضَّةِ، وَيَعْطُوْهَا لِأَبِي الْفَتَاهِ، لَأَنَّهُ أَسَاعَ أَسْمًا رَدِيَّا عَذْرَاءَ مِنْ إِسْرَائِيلَ. فَكَوْنُ لَهُ رَوْحَةً. لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطْلِقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ.^{١٩} وَلَكِنْ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ صَحِيحًا، لَمْ تُوْجِدْ عُذْرَةً لِلْفَتَاهِ.^{٢٠} يُخْرِجُونَ الْفَتَاهَ إِلَى بَابِ بَيْتِ أَبِيهَا، وَبِرْجُمُهَا رِجَالُ مَدِيَّتَاهَا بِرِزْنَاهَا فِي بَيْتِ أَبِيهَا. فَتَنْزَعُ عَمِيلُتْ قَبَاحَةً فِي إِسْرَائِيلَ بِرِزْنَاهَا فِي بَيْتِ أَبِيهَا. فَتَنْزَعُ السَّرَّ مِنْ وَسْطَكِهِ.^{٢١} إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ مُصْطَطِجِعًا مَعَ امْرَأَةٍ رَوْحَةً بَعْلَ، يُفْتَلُ إِلَيْهَا، الرَّجُلُ الْمُصْطَطِجِعُ مَعَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةِ. فَتَنْزَعُ السَّرَّ مِنْ إِسْرَائِيلِ.^{٢٢} إِذَا كَانَتْ فَتَاهَ عَذْرَاءً مَخْطُوبَةً لِرَجُلٍ، فَوَجَدَهَا رَجُلٌ فِي الْمَدِيَّةِ

وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، فَأَخْرَجُوهُمَا كِلَيْهِمَا إِلَى بَابِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَأَرْجُمُوهُمَا بِالْحَجَارَةِ حَتَّى يَمُوتُوا. الْفَتَاهُ مِنْ أَخْلَى أَنَّهَا لَمْ تَصُنُّ فِي الْمَدِينَةِ، وَالرَّجُلُ مِنْ أَخْلَى اللَّهِ أَذْلَلَ امْرَأَهُ صَاحِبِهِ. فَتَنَزَّعُ الشَّرُّ مِنْ وَسْطِكَ.²⁵ وَلَكِنْ إِنْ وَجَدَ الرَّجُلُ الْفَتَاهَ الْمَخْطُوبَةَ فِي الْحَقْلِ وَأَمْسَكَهَا الرَّجُلُ وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، يَمُوتُ الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا وَحْدَهُ.²⁶ وَأَمَّا الْفَتَاهُ فَلَا تَفْعَلْ بِهَا شَيْئًا. لَيْسَ عَلَى الْفَتَاهَ حَطَّيَّةً لِلْمَوْتِ، بَلْ كَمَا يَقُولُ رَجُلٌ عَلَى صَاحِبِهِ وَيَقْتُلُهُ قَتْلًا. هَكَدَا هَذَا الْأَمْرُ. إِنَّهُ فِي الْحَقْلِ وَجَدَهَا، فَصَرَّخَتِ الْفَتَاهُ الْمَخْطُوبَةُ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ يُخَلِّصُهَا. إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ فَتَاهَ عَذْرَاءَ عِيرَ مَخْطُوبَةً فَأَمْسَكَهَا وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، فَوْجِدًا. يُعْطِي الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا لِأَبِي الْفَتَاهَ حَمْسِينَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَتَكُونُ هِيَ لَهُ رَوْجَهَةً مِنْ أَخْلَى أَنَّهُ قَدْ أَذْلَلَهَا. لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطْلَقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ. لَا يَنْخُذْ رَجُلٌ امْرَأَهُ أَبِيهِ، وَلَا يَكْسِفْ دَبَلَ أَبِيهِ.

وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، فَأَخْرَجُوهُمَا كِلَيْهِمَا إِلَى بَابِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَأَرْجُمُوهُمَا بِالْحَجَارَةِ حَتَّى يَمُوتُوا. الْفَتَاهُ مِنْ أَخْلَى أَنَّهَا لَمْ تَصُنُّ فِي الْمَدِينَةِ، وَالرَّجُلُ مِنْ أَخْلَى اللَّهِ أَذْلَلَ امْرَأَهُ صَاحِبِهِ. فَتَنَزَّعُ الشَّرُّ مِنْ وَسْطِكَ.²⁵ وَلَكِنْ إِنْ وَجَدَ الرَّجُلُ الْفَتَاهَ الْمَخْطُوبَةَ فِي الْحَقْلِ وَأَمْسَكَهَا الرَّجُلُ وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، يَمُوتُ الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا وَحْدَهُ.²⁶ وَأَمَّا الْفَتَاهُ فَلَا تَفْعَلْ بِهَا شَيْئًا. لَيْسَ عَلَى الْفَتَاهَ حَطَّيَّةً لِلْمَوْتِ، بَلْ كَمَا يَقُولُ رَجُلٌ عَلَى صَاحِبِهِ وَيَقْتُلُهُ قَتْلًا. هَكَدَا هَذَا الْأَمْرُ.²⁷ إِنَّهُ فِي الْحَقْلِ وَجَدَهَا، فَصَرَّخَتِ الْفَتَاهُ الْمَخْطُوبَةُ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ يُخَلِّصُهَا. إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ فَتَاهَ عَذْرَاءَ عِيرَ مَخْطُوبَةً فَأَمْسَكَهَا وَاضْطَجَعَ مَعَهَا، فَوْجِدًا. يُعْطِي الرَّجُلُ الَّذِي اضْطَجَعَ مَعَهَا لِأَبِي الْفَتَاهَ حَمْسِينَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَتَكُونُ هِيَ لَهُ رَوْجَهَةً مِنْ أَخْلَى أَنَّهُ قَدْ أَذْلَلَهَا. لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطْلَقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ. لَا يَنْخُذْ رَجُلٌ امْرَأَهُ أَبِيهِ، وَلَا يَكْسِفْ دَبَلَ أَبِيهِ.